[10] متحيث بحيثية خاصة، ولا يبحث في العلم عن الجميع احواله، مثلا، موضوع علم الفقه ليس هو فعل المكلف من حيث هو ولا يبحث فيه عن جميع ما يعرض له ككونه مخلوقا تعالى أو الناس مثلا أو غير ذلك، بل يبحث فيه عن فعل المكلف من حيث الاقتضاء والتخيير، وكذا، موضوع علم النحو ليس هو الكلمة والكلام بما هما، بل من حيث الاعراب والبناء، وكذا ساير العلوم. والحيثيات المذكورة ليست عبارة عن الحيثيات اللاحقة لموضوعات المسائل أي الحيثيات الفعلية ككون الكلمة معربة أو مبنية، لان اخذ مبدء المحمول في الموضوع مستلزم لعروض الشئ لنفسه، بل المراد الحيثيات السابقة، أي الحيثيات الاستعدادية، ككون الكلمة مثلا مستعدة لعروض الاعراب أو البناء عليها، فهذه الحيثيات المتقدمة عناوين منتزعه من موضوعات المسائل، فالكلمة من حيث الفاعلية مستعدة لعروض الرفع عليها، وفعل المكلف من حيث انه الصلاة مستعدة لعروض الوجوب عليه، وهكذا وحيث ان الامر الانتزاعي لا وجود له، ولا تحمل عليه المحمولات، وانما هي تحمل على مناشى انتزاعه، فليس موضوع العلم كليا متخصصا في مراتب تنزله بخصوصيات تكون واسطة في عروض اللواحق له، بل هي تحمل على المعنونات بلا توسط شئ في اللحوق والصدق. وفيه: انه ان كان مراده ان الموضوع هو الامر الانتزاعي بما انه مشير الى موضوعات المسائل ومرآة إليها ومعرف لها ولا نظر إليه اصلا، فهو في الحقيقة انكار لوجود الموضوع، وان كان مراده اخذ الامر الانتزاعي بما هو موضوعا، فلا ريب في ان عوارض منشأ انتزاعه عوارض غريبة له، وبعبارة اخرى حاله اسوء من الكلى الحقيقي الجامع بين موضوعات المسائل، حيث ان الكلى متحد في الوجود مع افراده، بخلاف الامر الانتزاعي الذى لا موطن له الا الذهن، ولا يكون متحدا مع منشأ انتزاعه، فإذا كان عوارض الفرد عوارض غريبة للكلى فعوارض منشاء الانتزاع اولى بان تكون عوارض غريبة للامر الانتزاعي. واماما اورده الاستاذ الاعظم: من ان اقتضاء الموضوع لحمل المحمول عليه، لا يكون الا في الفقه، بناءا على مذهب العدلية القائلين بتبعية الاحكام للمصالح
